مَن عقّبَ فهو ضيفُ اللّه

التّعقيب أهمّ في طلب الرّزق من السّفر للعمل

المرجع الدّينيّ الشّيخ محمّد أمين زين الدّين قدس سره

في كتاب الصّلاة من رسالته العمليّة (كلمة التّقوى)، أورد المرجع الدّينيّ الرّاحل الشّيخ محمّد أمين زين الدّين إحدى عشرة مسألة في تعقيبات الفرائض، استهلّها بالأربع الآتية.

التّعقيبُ بعدَ صلاة الفريضة أشدّ تأكُّداً منه بعد صلاة النّافلة، وخصوصاً بعد صلاة الصّبح، ثمّ بعد صلاة العصر.

مسألة: يُستَحبُّ التّعقيبُ استحباباً مؤكّداً، وهو أنْ يشتغلَ الإنسانُ بعد فراغه من الصّلاة بالذِّكر والدّعاء والمناجاة والتّلاوة وأمثالها من العبادات القَوليّة. وهو بعدَ صلاة الفريضة أشدّ تأكُّداً منه بعد صلاة النّافلة، وخصوصاً بعد صلاة الصّبح، ثمّ بعد صلاة العصر.

وقد رُوي عن أبي عبد الله الصّادق عليه السلام: «**إنّ اللهَ فَرَضَ عليكُم الصّلواتِ الخَمْسَ في أفضلِ السّاعات، فَعَليكُم بالدُّعاءِ في أدْبارِ الصّلوات**».

وعنه عليه السّلام: «**التّعقيبُ أبلغُ في طَلَبِ الرِّزقِ من الضّربِ في البِلادِ**». [الضّرب في البلاد بمعنى السّفر لطلب المعاش]

وعنه عليه السّلام: «**مَن صلّى صلاةَ فريضةٍ وعقّب إلى أُخرى فهو ضَيْفُ الله، وحقٌّ على اللهِ أنْ يُكْرِمَ ضَيْفَه**».

***

لا يَصدُقُ التّعقيبُ على الجلوس في المُصلّى فارغاً غيرَ مشتَغِلٍ بدعاءٍ ونحوِه، وإنْ كان في انتظارِ صلاةٍ أخرى.

مسألة: الظّاهر أنّه لا يَصدُقُ التّعقيبُ على الدُّعاء ونحوه إذا انفَصَل عن الصّلاة بِمُدّةٍ، بحيث لا يكون في نظر المُتشرّعة من توابع الصّلاة وفي أدبارها، والظّاهر أنّه لا يَصدُق التّعقيبُ على الجلوس في المُصلّى فارغاً غير مشتَغِلٍ بدعاءٍ ونحوه، وإنْ كان في انتظارِ صلاةٍ أخرى. والأفضلُ فيه أن يكونَ المعقّبُ مُتطهّراً مستقبلاً جالساً في مُصلّاه، ولا يَسقطُ استحبابُه إذا انتفى ذلك، ويُستَحبُّ أن يقرأ الأدعية والأذكار الواردة عن المعصومين عليهم السلام، وهي كثيرةٌ ووافيةٌ بالمراد.

***

يُستحبُّ بعد الفراغ من التّسليم أن يكبّر ثلاثاً، وأنْ يرفع يدَيه بالتّكبير كما يرفعُهما في تكبير الصّلاة.

مسألة: إذا نَسِيَ التّعقيب، أو أعرضَ عنه لبعض الموانع، فَلَه أن يعود إليه ويأتي به إذا لم يَفُتْ موضعُه الّذي تقدّمت الإشارةُ إليه، ولم تسقط بذلك وظيفتُه واستحبابُه، وكذلك إذا أحبَّ أن يُطيلَ في التّعقيب بعد أن قرأ بعضَ الدّعاء وسَجد للشُّكر مثلاً أو هَمَّ بالقيام.

***

مسألة: يُستحبُّ بعد الفراغ من التّسليم أن يُكبّر ثلاثاً، وأنْ يرفع يدَيه بالتّكبير كما يرفعهما في تكبير الصّلاة، ويُستَحبُّ أن يقول بعد ذلك: «**لا إلهَ إلّا اللهُ إلَهاً واحداً ونحنُ له مُسلِمونَ، لا إلهَ إلّا اللهُ ولا نَعبدُ إلّا إيّاهُ مُخلِصينَ لهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ المُشْرِكُون، لا إلَهَ إلّا اللهُ ربُّنا وربُّ آبائنا الأوّلِينَ، لا إلهَ إلّا اللهُ وحدَهُ وحدَهُ، أنْجَزَ وَعدَهُ، ونَصرَ عبدَهُ، وأَعَزَّ جُندَهُ، وهَزَمَ الأحزابَ وَحدَهُ، فلَهُ المُلْكُ ولهُ الحَمْدُ، يُحيي ويُميتُ، ويُميتُ ويُحيي، وهو حيٌّ لا يموتُ، بِيَدِهِ الخيرُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ**»، وظاهرُ الرّواية أنّ هذا التّكبير وهذا الدُّعاء يُؤتى بهما قبل تسبيح الزّهراء عليها السلام.